

Distr.
LIMITED

A/C.3/54/L.69
12 November 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون

اللجنة الثالثة

البند ١١٦ (ب) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان: مسائل حقوق الإنسان،

بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع

الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، اسبانيا، استراليا، إسرائيل، إكوادور، ألمانيا،
أندورا، أوكرانيا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا،
بلغاريا، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، الدانمرك،
رومانيا، سان مارينو، السلفادور، سلوفاكيا، سلوفينيا، السنغال، السويد،
شيلي، غواتيمالا، فرنسا، فنزويلا، فنلندا، قبرص، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ،
ليتوانيا، لختنشتاين، مدغشقر، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا
الشمالية، موناكو، النرويج، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هنغاريا، هولندا، الولايات
المتحدة الأمريكية، اليابان: مشروع قرار

الإعلان المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز
وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية المعترف بها عالميا

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد قرارها ١٤٤/٥٣ المؤرخ ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨ الذي اعتمدت بموجبه الإعلان
المتعلق بحق ومسؤولية الأفراد والجماعات وهيئات المجتمع في تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات
الأساسية المعترف بها عالميا، والمرفق بهذا القرار،

وإذ تكرر أهمية الإعلان،

واقترانها منها بالدور الهام الذي تضطلع به لجنة حقوق الإنسان في متابعة الإعلان،

9934267

وإذ تلاحظ ببالغ القلق أن الأشخاص والمنظمات العاملين في مجال تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية والدفاع عنها يواجهون، في العديد من بلدان، التهديد والمضايقة وانعدام الأمن من جراء أنشطتهم،

١ - تدعو الحكومات والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة إلى أن تقدم، بناء على طلب الأمين العام، واستنادا إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٦٦/١٩٩٩ المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٩^(١)، اقتراحات وأفكارا من شأنها أن تساهم إسهاما كبيرا في المضي قدما في تنفيذ الإعلان،

٢ - تدعو لجنة حقوق الإنسان إلى أن تنظر، خلال دورتها السادسة والخمسين، في التقرير الذي سيصدره الأمين العام، عملا بقرار اللجنة ٦٦/١٩٩٩؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين عن إجراءات تنفيذ الإعلان؛

٤ - تقرر أن تنظر في هذه المسألة خلال دورتها الخامسة والخمسين في إطار البند المعنون "مسائل حقوق الإنسان".

— — — — —

(١) انظر الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٩، الملحق رقم ٣ (E/1999/23).
الفصل الثاني، الفرع ألف.